

سنن سعيد بن منصور

802 - حدثنا سعيد قال : حدثنا خالد بن عبد الله عن مغيرة عن إبراهيم ي في العبد إذا تزوج بغير إذن مواليه قال فالطلاق بيد المولى إن شاء أجاز وإن شاء رد وللمولى ما وجد من عين ماله